

# الانتفاع بمال الزكاة في تخفيف العبء الضريبي/الإثنين) 21-6- 3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال آ لطف ويكثر آ تكرار الاستفسار عنه والاستفتاء فيه زكاة المال اذا دفعته الى جمعيات اسلامية باخذ تاكس لتقديمه للضرائب من بعد هل يجوز هذا ام لا يجوز؟ الجواب انه لا حرج - [00:00:01](#)

في ماء ذكر وما يرد اليك من الضرائب او تستفيده يعد دخلا مستجدا بالنسبة للسنة الجديدة يدخل في وعاء زكاتها وتجري عليه القواعد العامة والمعتادة السعي في تخفيف العبء الضريبي بالوسائل القانونية المشروعة امر مشروع متفق عليه في الشرق وفي الغرب فوق كل ارض وتحت كل سماء - [00:00:27](#)

السعي لتخفيف العبء الضريبي بالوسائل المشروعة المتاحة. ولا شك من بين المسائل المشروعة ان تقدم تبرعا لنفوس وبالتالي تاخذ منهم رسالة او خطاب او رسيت يتضمن هذا فتستفيد به ضريبيا - [00:00:57](#)

اذا رد اليك شيء من المال بمناسبة هذا يعني بمناسبة هذا التبرع فهذا دخل دخل جديد يضاف الى جملة دخلك الذي نحاسبك عليه آ زكوا في العام القادم المقبل ان شاء الله - [00:01:17](#)